

774 هل يُشرع للمرأة أن تنكشف على أخيها من الرضاعة؟ للإمام

ابن باز

عبدالعزیز بن باز

سمعت يقول السائل هل الاخ من الرضاعة اذا كان لا يصلي وتظهر عليه علامات الفسق والفجور يجوز هل الاخ من الرضاعة؟ اذا كان لا يصلي وتظهر عليه علامات الفسق والفجور يجوز له ان يدخل على اخواته من الرضاعة - [00:00:00](#)

وهل يكشفن له ام يحتجبن عنه نرجو البيان جزاكم الله خيرا هل ينبغي هجره حتى حتى اخوه من النسب ينبغي هجره الفسوق والمعاصي وترك الصلاة حتى اخوهم ناسي الرضاعة حتى اخوهم من الناس ينبغي هجره اذا ما قبل النصيحة - [00:00:17](#)

ما دمت لا تصلي المعاصي والفجور نعم لا لا يسلمن عليه لا اخوه من الرضاعة ولا اخوه من نفسه. حتى يهديها الله حتى يتوب. اذا استطعنا ذلك. هم - [00:00:34](#)